

الجهاد في المأثور عن أهل السنة والإمامية

(477) المصنّف: عن يحيى بن سعيد، قال: حدّثت أنّ أبا بكر بعث جيوشاً إلى الشام، فخرج يتبع يزيد بن أبي سفيان، فقال: «إنّني أوصيك بعشر: لا تقتلنّ صبياً ولا امرأة، ولا كبيراً هرمّاً، ولا تقطعنّ شجراً مثمراً، ولا تخربنّ عامراً، ولا تعقرنّ شاة ولا بعيراً، إلاّ المأكلة، ولا تغرقنّ نخلاً، ولا تحرقنّه، ولا تغلّسنّ، ولا تجبنّ». [568] (478) المصنّف: حدثنا جرير بن عبد الحميد، عن ليث، عن مجاهد قال: «... ولا يحرق الطعام ولا النخل، ولا تخرب البيوت، ولا يقطع الشجر المثمر». [569] (479) السنن الكبرى: عن خالد بن زيد، قال: خرج مع رسول الله (صلى الله عليه وآله) مشيئاً لأهل مؤتة، حتّى بلغ ثنية الوداع، فوقف ووقفوا حوله، فقال: «... ولا تقطعنّ شجرة، ولا تعقرنّ نخلاً ولا تهدموا بيتاً». [570] (480) السنن الكبرى: عن علي بن أبي طالب (رضي الله عنه) قال: كان نبي الله (صلى الله عليه وآله) إذا بعث جيشاً من المسلمين إلى المشركين قال: «... ولا تعقرنّ شجرة، إلاّ شجراً يمنعكم قتالاً، أو يحجز بينكم وبين المشركين...». [571] عن طريق الإمامية: (481) الكافي: عن مسعدة بن صدقة، عن أبي عبد الله (عليه السلام) قال: «إنّ النبي (صلى الله عليه وآله) كان إذا بعث أميراً له على سرية أمره بتقوى الله (عزّ وجلّ) في خاصّة نفسه، ثمّ في أصحابه عامّة، ثمّ يقول: ... ولا تحرقوا النخل، ولا تغرقوه بالماء، ولا تقطعوا شجرة مثمرة، ولا تحرقوا زرعاً، لأنّكم لا تدرون لعلّكم تحتاجون إليه...». [572]